

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٠٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر:

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكنيسة الأمير تادرس الشطبي ،

الكائنة بدير بصرة ، مركز الفتح ، محافظة أسيوط ، والمقامة من قبل

وفقاً للاشتراطات البنائية الجارى العمل بها فى المنطقة ، وذلك وفقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ ربيع الآخر سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ١٩ مايو سنة ٢٠٠٦ م) .

حسنى مبارك